قانون مؤقت رقم ٢٣ لعام ١٩٨٩ الخاص بانتخاب المجلس النيابي الاردني وموقف الرأي العام (دراسة تاريخية)

الباحثة ليلى عادل عبد القادر
قسم التاريخ- كلية التربية ابن رشد للعلوم الإنسانية- جامعة بغداد

أ. د صباح مهدي رميض
قسم التاريخ- كلية التربية ابن رشد للعلوم الإنسانية- جامعة بغداد

(مُلَخَّصُ البَحث)

عدّ قانون الانتخاب لعام ١٩٨٩ من افضل القوانين الانتخابية في المملكة على الرغم من وجود قوانين سابقة لها ووجود بعض المآخذ عليها من العيوب التي احتواها ولاسيما بعد ان جاء على اثر توقف الحياة النيابية منذ عام ١٩٦٧ واجمع الشارع الاردني على تأييد هذا القانون لانه عبر عن ارادة الشعب بعد ان اتاح الفرص لجميع الاوساط السياسية في المملكة للمشاركة في الانتخابات على اساس القائمة المفتوحة التي فتحت المجال للناخب لاختيار اكثر من مرشح يرى بأنه قادر على خدمة بلاده .

المقدمة :

لاشك ان عملية الاصلاح السياسي استهدفت احداث تغيرات في الانظمة والنخب السياسية القائمة ، فضلاً عن ذلك تحديث الانظمة والقوانين والتشريعات والدساتير بما يتوافق مع تطورات العصر الحديث ، وبذلك تعززت التجربة الديمقراطية . وكان للتعديلات الاثر الكبير في تنامي خطوات المشهد الانتخابي على الرغم من المآخذ المسجلة عليها ، لذا صدرت خلال المدة (١٩٢١-١٩٨٩) خمس قوانين انتخابية ، فضلاً عن العشرات من التعديلات التي مثلت محطات مفصلية مهمة وشمل قانون الانتخاب تمثيل جميع الفئات الاجتماعية والاقليات ، وجمع قانون الانتخاب ، كما نص عليه قانون الانتخاب العام ١٩٨٦ بين اجراء الانتخابات بالقوائم المفتوحة التي يستطيع من خلالها انتخاب عدد من المرشحين في الدائرة الانتخابية الذي اجريا على اساسه انتخابات عام ١٩٨٩ وبين قانون الصوت الواحد الذي يقيد الناخب بانتخاب مرشح ولحد فقط .

واصدر قانون الانتخاب لعام ١٩٨٩ بعد مدة انقطاع بدأت منذ عام ١٩٦٧ اي بعد اكثر من عشرين عام وجاءت على اثر تردي اوضاع المملكة الاقتصادية والبطالة والفقر تحدث الانتخابات البرلمانية وهكذا اسهمت التشريعات القانونية في تعديل مسار الانتخابات البرلمانية في الاردن وعكست نتائج ايجابية واضحة .

بموجب هذا القانون عدل نص المادة (٣٥) من القانون الأصلي على النحو الآتي:

أ- يصدر وزير الداخلية بطاقة انتخابية شخصية لكل ناخب ويجب أن تتضمن البطاقة الانتخابية الشخصية صورة الناخب، وهويته الكاملة مأخوذة عن دفتر العائلة والصادر عن دائرة الأحوال المدنية ودائرته الانتخابية ومركز الاقتراع فيها الذي يحق له التصويت فيه، ورقمه في جدول الناخبين في ذلك المركز وتكون البطاقة الانتخابية الشخصية صالحة للمدة وفي الأحوال وضمن الشروط التي يقررها وزير الداخلية في هذه البطاقة نفسها أو بمقتضى تعليمات يصدرها.

ب- لوزير الداخلية أن يستثني بصورة دائمة أو مؤقتة أي بيان من البيانات التي تتضمنها البطاقة الانتخابية الشخصية المنصوص عليها في الفقرة (أ) من المادة بما في ذلك صورة الناخب" [١].

وألغت جداول الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة لكل منها في مجلس النواب الملحق بالقانون الأصلي، واستعيض عنه بجدول مرفق بقانون الانتخاب لمجلس النواب المعدل رقم (٢٣) لعام ١٩٨٩، بحيث قسمت المملكة إلى تسع مناطق تشمل (٢٠) دائرة انتخابية لشغل عدد مقاعد المجلس النيابي الذي رفع إلى (٨٠) مقعداً موزعاً في الضفة الشرقية[٢]، بعد أن تم إلغاء تمثيل الضفة الغربية في مجلس النواب بسبب فك الارتباط القانوني والإداري في الضفة الغربية عام ١٩٨٨ وتمثل المناطق الانتخابية الآتية، والجدول (١) يوضح ذلك[٣]. والجدول (٢) يوضح التعديلات المقامة على الدوائر الانتخابية .

جدول (١) الدوائر الانتخابية لعام ١٩٨٩[٤]

المحافظة	اسم الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد
محافظة العاصمة تقسم إلى ست دوائر انتخابية		
الدائرة الأولى	بسمان وماركا وطارق وأمانة عمان الكبرى	ثلاث نواب مسلمين
الدائرة الثانية	اليرموك والنصر وراس العين وبدر من أمانة عمان الكبرى	ثلاث نواب مسلمين
الدائرة الثالثة	المدينة وزهران والعبدلي من أمانة عمان الكبرى	أربعة نواب مسلمين
الدائرة الرابعة	القويمة والجويدة وأبو علندا وخريبة السوق	نائبان مسلمان

المحافظة	اسم الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد
	وجاوا واليادودة وأم قصير والمقابلين من أمانة عمان الكبرى، وأقضية سحاب والجيزة والموقر باستثناء بدو الوسط	
الدائرة الخامسة	شفا بدران وأبو نصير والجبيهة وصويلح وتلاع العلي وأم السماق وخلدا من أمانة عمان الكبرى وأقضية وادي السير وناعور	خمسة نواب مسلمين واحد منهم من الشراكسة والشيشان
الدائرة السادسة	لواء مأدبا وقضاء ذبيان	نائبان مسلمان ونائب واحد مسيحي
محافظة أربد	مدينة أربد والمركز والمناطق التابعة لمركز المحافظة مباشر	ثمانية نواب مسلمين ونائب واحد مسيحي
	لواء جرش	نائبان مسلمان
	لواء عجلون	نائبان مسلمان
	لواء الرمثا ولواء بني كنانة	ثلاث نواب مسلمين
	لواء الكورة ولواء الأغوار الشمالية	نائبان مسلمان
محافظة البلقاء	محافظة البلقاء	ستة نواب مسلمين ونائبان مسيحيان
محافظة الكرك	محافظة الكرك	سبعة نواب مسلمين ونائبان مسيحيان
محافظة معان	محافظة معان	ثلاثة نواب مسلمين
محافظة الزرقاء	محافظة الزرقاء	خمسة نواب مسلمين واحد منهم من الشراكسة والشيشان ونائب واحد مسيحي
محافظة المفرق	محافظة المفرق	ثلاثة نواب مسلمين
محافظة الطفيلة	محافظة الطفيلة	ثلاثة نواب مسلمين
البادية	بدو الشمال بدو الوسط بدو الجنوب	نائبان مسلمان نائبان مسلمان نائبان مسلمان

الجدول (٢) التعديلات المضافة على الدوائر الانتخابية لعام ١٩٨٩[٥]

رقم المادة	الإلغاء	التعديل	إضافة التعديل
٣١	نعم	نعم	**بعد أن تم إلغاء تمثيل الضفة الغربية في مجلس النواب بسبب صدور قرار فك الارتباط القانوني والإداري في الضفة الغربية عام ١٩٨٨، بحيث قسمت المملكة إلى تسع مناطق انتخابية بعد أن كانت اثنى عشر منطقة انتخابية وتشمل (٢٠) دائرة انتخابية بعد أن كانت تشمل ٤٧ دائرة انتخابية وأصبح عدد مقاعد المجلس النيابي (٨٠) مقعد موزعة على الضفة الشرقية بعد أن كانت عدد المقاعد (٧٥) مقعداً.**

موقف الرأي العام الأردني من قانون الانتخاب لعام ١٩٨٩ وتعديلاته

أظهرت الأحزاب الأردنية في أغلبها تأييداً لهذا القانون وسمي هذا القانون بقانون **(القائمة المفتوحة)** الذي ساهم في وصول البعض من الأحزاب إلى مجلس النواب ومن هذه الأحزاب مثلها حزب أخوان المسلمين[٦] ، وعلى رأسهم الدكتور عبد اللطيف عربيات[٧]، وهو من المؤيدين لهذا القانون ورأيه : " **كان هذا القانون قد جاء بنتيجة لوجود مشاكل اقتصادية كثيرة وحتى البنوك كانت مفلسة فالملك دعا إلى إجراء انتخابات وفق القانون المؤقت لعام ١٩٨٩ وكان القانون قسم البلد (٢٠) دائرة انتخابية حيث ينتخب الناخب العدد المقرر له في الدائرة الانتخابية حتى يمنح الأغلبية وأنه يساعد المواطن الناخب على انتخاب أكثر من مرشح فإذا اختار أحد المرشحين لاعتبارات عائلية أو عشائرية أو جهوية، فإنه سيعطي صوتاً أو أصوات أخرى لمرشحين على أساس أفكارهم وبرامجهم ونحن في بلادنا نريد نواب يحسنون توظيف الأفكار التي تصب في خدمة الوطن بمجمله ونريد نواباً لكافة أبناء الوطن لا نواب الدائرة الانتخابية أو العشيرة** " [٨].

اما فرج الطميزي، الامين العام للحزب الشيوعي الاردني (حاليا) [٩]، فكان رأيه في القانون " **كان قانون الانتخاب لعام ١٩٨٩ مقبول بالنسبة للمرحلة الجديدة في الحياة السياسية والحزبية، حيث كانت البلاد تعيش في ظل الاحكام العرفية ولعشرات السنين. وقد رحبت تلك الاحزاب والقوى الوطنية وحزبنا من ضمنها على اعتباره قانون انتقالي وصولا الى قانون اكثر ديمقراطية لاحقا**" [١٠].

أما رأي محمد الزيود الامين العام لحزب جبهة العمل الاسلامي (حالياً) في قانون الانتخابات ١٩٨٩ ، قال : " **ان قانون ١٩٨٩ يتناسب مع وضع الطبيعة والجغرافية والتركيبات الاردنية وهو معمول به منذ عقد الخمسينيات حتى المجلس الحادي عشر وهو اقرب القوانين تناسباً مع طبيعة الاردن ، ويسمى الاكثرية اي القوائم الاكثر ويصوت جميع الاعضاء الموجودين بالدائرة الواحدة ومن يحصل على الاكثرية من الاصوات يعد فائزاً ويمكن من وجود الاغلبية البرلمانية في داخل البرلمان ونحن كنا دائماً ندعو اليه ، ولكن الظروف ما بعد عام ١٩٩٣ لم تحن الفرصة المناسبة للرجوع اليه لكن في الحقيقة هو من انسب القوانين الانتخابية في الاردن** "[١١] .

أما رأي عبلة محمود ابو علبة الأمين الاول لحزب الشعب الديمقراطي الاردني (حشد) حالياً[١٢] في قانون الانتخاب " **القانون الذي اجريت على اساسه انتخابات عام ١٩٨٩، كان القانون الاول الذي نظمت على اساسه انتخابات نيابية عامة منذ فرض الاحكام العرفية بعد الاحتلال الاسرائيلي للضفة الغربية عام ١٩٦٧، والاحكام العرفية قائمة، ولم يتم الغاؤها رسميا الا عام ١٩٩٢، ولكن التطورات السياسية النوعية في الاردن (هبة نيسان ١٩٨٩) وكذلك في فلسطين المحتلة (تصاعد الانتفاضة الاولى التي بدأت ١٩٨٧) وقد أدت الى فرض واقع سياسي جديد في البلاد وبدء حقبة تاريخية اتسمت بتخفيف القبضة الاجنبية، والافراج النسبي عن الحريات العامة، واجراء الانتخابات النيابية، بما يعني عودة الحياة النيابية بعد انقطاع طويل** " [١٣] ، **واضافت قائلة "سمح اتساع الدائرة الانتخابية وعدد من يتم اختيارهم من المرشحين بأن تدخل المجلس شخصيات حزبية وسياسية قدمت خطاباً سياسياً معارضاً ورزيناً، فاتحة الأفق امام تحولات جدية على الصعيد الديمقراطي. وأثناء المجلس المشار اليه الحادي عشر تم فيه مناصرة الحقوق والحريات، وشرع المجلس النيابي لمحاسبة الحكومات كما هو منصوص عليه في الدستور، وربما سرعت هذه التطورات من اتخاذ اجراء بحل المجلس بتاريخ ٤ اب ١٩٩٣ قبل انتهاء مدته القانونية بأربع اشهر فقط ، وان هذا القانون يعد الافضل قياسا بالقانون الذي صدر بعده والذي يعرف بقانون الصوت الواحد**" [١٤] .

أما رأي النواب والأعيان في قانون الانتخاب كانوا من المؤيدين له واعتبروه من أفضل القوانين التي مرت في المملكة الأردنية الهاشمية، فكان النائب عبدالرؤوف الروابدة[١٥] من المؤيدين له ، قائلاً : " **تقوم الانتخابات بالقائمة على**

تقسيم البلد إلى دوائر قليلة، وذات أحجام متفاوتة، بحيث يقوم الناخب في كل دائرة بانتخاب عدد من النواب يحدده القانون حسب الدائرة قد تكون القائمة مقفلة وعلى الناخب اختيار جميع المرشحين فيها، أو تكون مفتوحة فيختار الناخب المرشحين من القوائم المختلفة ومن المستقيلين[١٦]، وأن هذا القانون هو قانون جمعي حيث يكون للدائرة عدد من المقاعد حيث يكون للمواطن الحق بتشكيل قائمة من (٦) نواب يشكلها ممن يريد، أنه يدعم أي قوى منظمة ولو عددها لا يتجاوز (١٠) في حين تتنافس الأسماء الأخرى كثيراً"[١٧]. اضاف قائلاً ان **القانون يدعم التوجه الديني لأن الناخب الأمي يكون خياره على نائب أو اثنين وبصورة عشوائية وهكذا يصبح أصحاب النزعة المتدينة هم المسيطرين على الوضع، وليس شرطاً تكون دينية أكثر قوة من أي مرشح آخر حزبياً أو مستقل وأن الدوائر الانتخابية تتمايز بعدد مقاعدها ونجد دائرة فيها (٢) نائب وأخرى (٩) نواب الأمر الذي يضمن تساوي في القوى التصويتية للناخب وأني أرى هذا القانون من أفضل القوانين الانتخابية في الأردن[١٨]، وتميزت الانتخابات بالقائمة بأنها تقوم على أساس المفاضلة بين النواب من حيث مبادئهم وبرامجهم السياسية وليس على أساس الصلات والاعتبارات الشخصية والعائلية فاتساع حجم الدائرة يعطي المقام الأول لمصلحة الوطن بأسره ويخفف أثر العلاقات العائلية والإقليمية والجهوية والطائفية والعرقية، وتحرير النائب من السلطات المباشرة للناخبين، حتى ينصب اهتمامه بتلك الشؤون المحلية، وزيادة اهتمام الناخب بالشؤون العامة للوطن، وتعميق اهتمامه بمبادئ الأحزاب وبرامجها"[١٩]**.

وأما رأي المهندس عبدالهادي المجالي[٢٠] في القانون هو الآتي " **هذا القانون يعدّ من أفضل القوانين الانتخابية وعلى اثره تشكلت حكومات شبه برلمانية وبعض النواب أصبحوا وزراء، وأن هذا البرلمان أخذ مكانته بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية**" [٢١].

وأيد سليم الزعبي[٢٢] هذا القانون قائلاً " **أنا مع لانتخاب بالقائمة وعلى مستوى المحافظة، ولست مع الأقليات المزعومة سواء كانت عرقية أو دينية، ونحن شعب ٩٨% منه عرب وهم مسيحيون ومسلمون، ٩٣% من المسلمين عرب وغير عرب، وبالتالي لا يوجد شعب بالعالم موحد مثل هذا الشعب ولذلك أنا مع الانتخاب بالقائمة على مستوى المحافظة دون أقليات عرقية أو طائفية أو فئوية**"،[٢٣] وأضاف "**أنه كان بوسع الناخب أن ينتخب عدداً من المرشحين يزيد عن واحد وحتى السقف المخصص للدائرة الانتخابية دون قيد بقائمة بعينها. وأنا**

أؤيده لعدة أسباب: أن صغر الدائرة الانتخابية أو الزام الناخب باختيار مرشح واحد سيجعل عدداً كبيراً من الناخبين يختارون المرشح لاعتبارات شخصية أو عشائرية أو جهوية وينحون جانباً الاعتبارات الموضوعية وما يطرحه المرشح من برامج وأفكار"[٢٤].

أما النائب منصور سيف الدين[٢٥] فكان رأيه في القانون " **بأنه عبر عن إرادة شعب الأردن ومن اكثر القوانين نجاح وانه أعطا حرية الناخب أن ينتخب خمسة أو اكثر وينزل بشكل فردي بدون قوائم وانا من اشد المؤيدين لهذا القانون**"[٢٦].

وللعين نائلة الرشدان[٢٧] رأيها في القانون " **إن أهميته تظهر في اعتماد القائمة (القائمة المفتوحة)، حيث يستطيع الناخب أن ينتخب عدداً من المرشحين اكثر من واحد، وهو ما جاء في النص بالإشارة إلى انه (يكتب أسماء المرشحين الذين يرغب في انتخابهم)، وأيضاً (يتلو رئيس الهيئة الأسماء عليه) وهذا ينسجم مع اختلاف عدد المقاعد من دائرة انتخابية إلى أخرى، ولا يلتزم الناخب بأسماء معينة بل له أن يختار عدداً من المرشحين يساوي أو يقل عن عدد مقاعد الدائرة**" [٢٨]، "**وأضافت على أن بعض المناطق الانتخابية كان لها مقعد واحد في مرحلة سابقة، كما هو حال دوائر بدو الشمال والوسط والجنوب، مما يعني أن هذه الدوائر كانت قد أخذت بالنظام الفرد، كذلك كان هنالك تخصيص مقاعد فردية في بعض الدوائر الشركس والشيشان والمسيحيين إضافة للبدو. وأنا بدوري كعين أويد هذا القانون وما جاء به من تعديلات**"[٢٩].

أما النائب محمود الخرابشة[٣٠]، فقال رأيه بالقانون وهو " **إن قانون الانتخاب من أفضل وأحسن قوانين الانتخابات التي جرت على أساسها الانتخابات النيابية، ومعظم الأخطاء والسلبيات التي ظهرت في القوانين اللاحقة كان يتلافاها وذلك من خلال فتح المحافظات كاملة واعتبارها دائرة انتخابية واحدة، وكذلك إفساح المجال أمام الناخب للتصويت لكامل العدد لمقاعد البرلمانية المخصصة للمحافظة مما نوع وطور خيارات الناخب ويمكن من معالجة الفئوية والجهوية أو العشائرية الضيقة وإعطاء الفرصة لانتخاب وإفراز قيادات برلمانية كفوءة ومؤهلة تساهم بتعزيز دور مجلس النواب وتطوير قدراته ومهامه**" [٣١]، وأضاف " **مكن هذا القانون من تعزيز التحالفات السياسية والحزبية والاجتماعية دون إحداث شروخات وانشقاقات أفقية وعمودية في المجتمع واعتقد أن من أول مهامه قانون الانتخاب في أي بلد في العالم أن يعزز الوحدة الوطنية ويزيل كافة الاختناقات والاختلافات سواء كانت فئوية اوعشائرية ويدفع بالسلام والوئام**

الاجتماعي في ذلك المجتمع إلى الأمام وأن يحدث حراك اجتماعي وسياسي مقبول ومقيد في ذلك المجتمع، وكان قانون عام ١٩٨٩ يحتوي ويضم هذه الميزات التي ذكرتها وليس كباقي قوانين الانتخابات التي جاءت بعد عام ١٩٨٩"[٣٢].

أما النائب سعد هايل سرور[٣٣] ظهر ارتياحه إلى القانون بقوله " **أريح لي لأنه يسمح لترشيح كل الأعضاء ويستطيع الناخب أن يصوت في ظل هذا القانون لمن يريد في الدائرة وللعدد الكامل للنواب وكذلك يستطيع أن يصوت لأي واحد وله الحرية باختيار من يرغب**[٣٤]**، حيث أتاح لهم انتخاب عدد من المرشحين يساوي عدد المقاعد النيابية المخصصة لدائرته**"[٣٥].

وأجمع بقية النواب الذين أتيحت الفرصة للباحثة مقابلتهم على تأييد هذا القانون وكانوا يرون أنه من أفضل القوانين التي جرت في المملكة الأردنية الهاشمية كل من النائب عاطف قعوار[٣٦]، والنائب عبدالله زريقات[٣٧] ، والنائب خليل العطية[٣٨]، والنائب طاهر المصري[٣٩].

واستطلعت الباحثة آراء بعض النخب المثقفة بشأن القانون سلباً وإيجاباً فكان رأي راتب النوايسة " **إنني كرجل قانون أرى بانه يجب إعادة النظر في قانون الانتخابات النيابية بشكل ينسجم مع الدستور نصاً وروحاً وليواكب التطورات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية فهو قانون الشعب بالرغم من التعديلات الإيجابية عليه إلا أن بعض الثغرات لازالت موجودة**" . **وأضاف القول " أما ملاحظتي على هذا القانون فهي أنه جعل حق الترشيح الذي كفله الدستور حكراً على الأغنياء وحرم الفقراء (مادياً) من هذه المسؤولية الوطنية عندما حدد سن الناخب بالتاسعة عشر**[٤٠]**، وأقول أن هذا التحديد قد حرم الكثير من الشباب الذي طال انتظارهم اليوم الديمقراطية وقد هدر حقهم الذي كفله الدستور. ففي سن الثامنة عشر يكون الشخص بحكم القانون بالغاً عاقلاً ويستطيع إجراء كافة التصرفات القانونية وترفع عنه الوصاية بحكم القانون**"[٤١].

ولجريدة الرأي موقفها من القانون إذ أشارت بأنه يحتوي على عيوب عديدة وتتفق أغلب القوى السياسية ورجال القانون على أن مواده تحتوي على مخالفات صريحة لمبادئ الدستور الأردني مثلاً سن الثامنة عشر واشتراط نيل الجنسية للمرشح بمدة لا تقل عن عشر سنوات، وفي استمرار المادة (١٨) فقرة (هـ) والتي تحرم من كان عضواً في تنظيم غير مشروع من الترشيح لمجلس النواب. علماً بأن الملك قد أصدر أمراً بتجميد هذه المادة عند الاقتراب من انتخاب المجلس النيابي

الحادي عشر للعام ١٩٨٩ ولا يعد من المآخذ على هذه المادة القول بأن الأحزاب أصبحت مرخصة[٤٢].

ويرى آخرون ومنهم منذر الشاوي بأنه " **إذا صوت الناخبون لعدة مرشحين في الوقت نفسه، فإن التصويت على أساس القائمة، ويتطلب أن تكون المنطقة الانتخابية واسعة، بحيث ينتخب عنها نواب خمسة مثلاً وليس نائباً واحداً، وأنا مع هذا القانون الذي أعطى الحرية الكاملة للناخب أن ينتخب الأشخاص التي يرى أنهم كفوا في الترشيح**"[٤٣].

إجمالاً يمكن القول أن قانون الانتخاب لعام ١٩٨٩ يعد من أفضل التشريعات الانتخابية في الأردن على الرغم من بعض العيوب والمآخذ المسجلة عليه، لاسيما أن قرار الملك بإجراء الانتخابات لعام ١٩٨٩ كان مفاجئ وصائب بنفس الوقت وكان الشارع الأردني يجمع على اهمية هذا القانون ولاسيما أنه أتاح الفرص لجميع الأوساط السياسية في الأردن لمشاركة في الانتخابات على أساس القائمة المفتوحة التي فتحت المجال للناخب في اختيار أكثر من مرشح يرى بأنه قادر على خدمة المجتمع الأردني وكل حسب منطقته الانتخابية التي رشح عنها.

الخاتمة

ان اساس الديمقراطية الحقيقية والانتخابات هي قوانين الانتخابات ونوع هذه القوانين وضمان سلامة ونزاهة الانتخابات وضع العبث والتأثير في نتائجها فضلاً عن ذلك ان من واجبات قوانين الانتخابات ان تعزز الديمقراطية والنهج الديمقراطي وان تزيل كافة الصعوبات والقيود امام المشاركة الشعبية وتمكن جميع المواطنين من المساهمة والمشاركة برسم مستقبلهم ومستقبل اجيالهم وبلادهم .

كذلك تعزيز ثقتهم بالعملية الانتخابية وتدفعهم للمشاركة ، فضلاً عن ذلك خلق الثقة الحقيقية بالعملية الانتخابية بكافة مراحلها ونتائجها ومرجياتها ، ومن ثم فإن قانون الانتخاب الذي تمت على اساسه الانتخابات ١٩٨٩ ، وقد يكون من افضلهم ومعظم الاخطاء والسلبيات التي ظهرت في القوانين اللاحقة كان يتلافاها ، وذلك من خلال فتح المحافظات كاملة واعتبارها دائرة انتخابية واحدة وافساح المجال امام الناخب للتصويت لكامل العدد المقاعد البرلمانية المخصصة للمحافظة فما نوع وطور خيارات الناخب ويمكن من معالجة الفئوية والجهوية والعشائرية الضيقة واعطاء الفرصة لانتخاب وافراز قيادات برلمانية كفوءة ومؤهلة اسهمت بتعزيز دور مجلس النواب وتطوير قدراته ومهامه ، وكذلك كان قانون عام ١٩٨٩ قد عزز التحالفات السياسية والحزبية والاجتماعية وحتى العشائرية وخلق حالة من الوئام

والسلام الاجتماعي دون احداث شروخات وانشقاقات افقية وعمودية في المجتمع . وان اول مهام قانون الانتخاب في اي بلد في العالم ان يعزز الوحدة الوطنية ويزيل كافة الاختناقات والاختلافات سواء كانت فئوية او عشائرية ويدفع بالسلام والوئام الاجتماعي في ذلك المجتمع الى الامام . وبذلك اسهمت التشريعات القانونية في ترسيخ ثقافة انتخابية قدمت نتائج ملموسة في التجربة البرلمانية في الاردن .

المصادر والهوامش

(١)الجريدة الرسمية الأردنية، المصدر السابق، العدد ٣٦٣٨، ٨ تموز ١٩٨٩، ص٩٠٥.

(٢) المصدر نفسه ، ص٩٠٥؛ بشار زكي الخصاونة، الأحزاب السياسية وأثرها على الحياة السياسية في الأردن، رسالة ماجستير غير منشورة في التنظيم السياسي والإداري، علوم سياسية، جامعة الجزائر، ٢٠٠١، ص١٣٩؛ عصام موسى، (الانتخابات النيابية في صفحة حوار آيار- كانون الأول ١٩٨٩)، " مجلة أبحاث اليرموك"، الأردن، (مجلد) ٩، العدد ٢، ١٩٩٣، ص١٦٣.

(٣) الجريدة الرسمية الأردنية، المصدر السابق، العدد ٣٦٣٨، ٨ تموز ١٩٨٩، ص٩٠٥-٩٠٧.

(٤) الرأي (جريدة)، العدد ٦٨٥١، ١٧ نيسان ١٩٨٩؛ اندرو رينولدز وبن ريلي، دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات International Idea، حول أشكال النظم الانتخابية، ٢٠٠٢، ص٥٣؛ هاني خير، التطور العملي لنظام الانتخابات في الأردن، ص١٣-١٤.

(٥) الجدول من عمل الباحثة على وفق معطيات المصادر التي اطلعت عليها .

(٦) جماعة أخوان المسلمين: تعد جماعة أخوان المسلمين في الأردن أول جماعة إسلامية ذات صبغة دينية تأسست في إمارة شرق الأردن عام ١٩٤٥ وتم تأسيسها على يد الحاج عبداللطيف أبو قورة وإخوانه الذين تقدموا بطلب إلى الحكومة الأردنية يدعون فيه الحكومة السماح لهم بممارسة عملهم تحت منظمة جمعية إسلامية تحت اسم جمعية أخوان المسلمين حيث صدر عن رئاسة الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٩ كانون الثاني ١٩٤٦ السماح للوجيه إسماعيل بك البلبسي وإخوانه من تأسيس جمعية في شرق الأردن تدعى (جمعية أخوان المسلمين). ينظر: خليل إبراهيم الحجاج، تاريخ الأحزاب السياسية الأردنية، عمان، ١٩٩٧، ص٩٩-١٠٢؛ هاني الحوراني، الأحزاب السياسية والأردنية، عمان، ١٩٩٧، ص٧٠؛ عبدالحليم مناع العدوان، (التعددية الحزبية والسياسية في الأردن – الأحزاب الإسلامية أنموذجاً)، "مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة"، العراق، العدد ٣١، ٢٠١٢، ص٤٩.

(٧) ولد في مدينة السلط عام ١٩٣٤، حصل على درجة دكتوراه في التعليم المهني من الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٧٥، ماجستير تعليم زراعي من أمريكا ١٩٦٧، وبكالوريوس هندسة زراعية من جامعة بغداد ١٩٦٠، وتحول بعدها إلى العمل في التربية والتعليم المهني، عمل معلم موجه تربوي ورئيس قسم المناهج، ومدير مشاريع ومدير عام تربية العاصمة، وأمين عام وزارة التربية، وأمين عام مجمع اللغة العربية الأردني، وعضو أو رئيس لحوالي عشرين مجلساً وجمعية أكاديمية، أمين عام جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية، وتأليف ومشاركة في تأليف أكثر من عشرين كتاباً في مجال التربية الإسلامية والعلوم العامة، وأبحاث ودراسات دورية متخصصة،= =انتخب نائباً في مجلس النواب الأردني عام ١٩٨٩، وفاز برئاسة مجلس النواب الحادي عشر للدورتين الثانية والثالثة وأنعم عليه الملك بلقب معالي. ينظر: عبدالحليم مناع العدوان، التعددية السياسية في المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، ٢٠٠٧، ص١٣٩؛ سامر حجازي، موسوعة الشخصيات الأردنية، الأردن، ١٩٩٢، ص١٥٦.

(٨) مقابلة شخصية للباحثة مع النائب عبداللطيف عربيات ، عمان ١٦ آذار ٢٠١٧.

(٩) الحزب الشيوعي الاردني: كان يمارس نشاطه سرا واعيد تنظيمه في سنة ١٩٥١ وعارض النظام الملكي ونادي بالتخلص من البنية التقليدية الاجتماعية والاقتصادية الاردنية وسعى الى توحيد كفاح الشعوب العربية ضد (الرجعية والامبريالية). ينظر: احمد زياد ابو غنيمة، الحياة السياسية في الاردن منذ العشرينات وحتى عقد التسعينات، الاردن، ١٩٩٨، ص١٥٨

(١٠) مقابلة الكترونية مع الامين العام للحزب الشيوعي الاردني حاليا فرج الطميزي بتاريخ ١٦ ايلول ٢٠١٧ عن طريق الباحث حسين ابو رمان ووظفتها الباحثة .

(١١) مقابلة الكترونية اجراها عامر الغزلان مع امين حزب جبهة العمل الاسلامي محمد الزيود بتاريخ ٢٠١٨/٣/١٤ وزودنا بها الباحث حسين ابو رمان ووظفتها الباحثة .

(١٢) حزب الشعب الديموقراطي (حشد): نشأ في تموز ١٩٨٩ نتيجة انبثاقه عند احد الفصائل الفلسطينية وهي منظمة الجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين في الاردن (مجد) باعتباره حزبا سياسيا اردنيا مستقلا كتنظيم سياسي ديمقراطي جزءا من حركة الطبقة العاملة ويسعى لتوحيد الفصائل الثورية في حزب الطليعة. ينظر: عبد الحليم مناع العماش العدوان، التعددية السياسية في المملكة الاردنية الهاشمية ،١٩٨٩،ج٢، عمان، ٢٠٠٨، ص٣٩٥

(١٣) مقابلة الكترونية مع الامين الاول لحزب الشعب الديمقراطي (حشد) عبلة ابو علبة بتاريخ ١٨ ايلول ٢٠١٧. عن طريق الباحث حسين ابو رمان ووظفتها الباحثة .

(١٤) المصدر نفسه .

(١٥) ولد في بلدة الصريح محافظة أربد عام ١٩٣٩، حصل على بكالوريوس في الصيدلة من الجامعة الأمريكية في بيروت لعام ١٩٦٢ ودرس الحقوق عام ١٩٨٠-١٩٨٣، وحصل على الدكتوراه في العلوم السياسية جامعة اليرموك ٢٠١٥، وأصبح وزير العدل لعدة وزارات من سنة ١٩٧٦-١٩٩٦، ورئيس وزراء ووزير الدفاع ١٩٩٩-٢٠٠٠، وأصبح عضواً في المجلس الوطني الاستشاري الأول والثاني، وعضو مجلس النواب الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، وعضو مجلس الأعيان، وأمين عمان الكبرى من ١٩٨٧-١٩٨٩، وأصبح أمين عام حزب اليقظة، ونائب الأمين العام للحزب الدستوري، وله العديد من المؤلفات. ينظر: ملك يوسف التل، بعيد عن السياسة شخصيات أردنية، ج١، عمان، ١٩٩٥، ص٢٧٧-٢٧٩؛ محمد سمحان، سلسلة إعلام الأردن في القرن العشرين، ج١، عمان، ١٩٩٨، ص٦٤-٦٥-٦٦.

(١٦) رسلان بني ياسين ونظام عساف، ندوة المجتمع المدني وقانون الانتخابات النيابية، المركز الثقافي الملكي، عمان ٥-٧ كانون الثاني، الأردن، ١٩٩٧، ص٥٩؛ منير الخوري ميخائيل فجلون، التنظيم القانوني للانتخابات البرلمانية في ضوء المبادئ الديمقراطية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بيروت العربية، ٢٠١٠، ص٨٦.

(١٧) عبدالرؤوف الروابدة ، (رأي في قانون الانتخابات)، "رسالة مجلس الأمة"، (مجلة) ٥، العدد ٢٤، ١٩٩٧، ص٨٠.

(١٨) مقابلة شخصية للباحثة مع النائب عبدالرؤوف الروابدة، عمان ، ٣ نيسان ٢٠١٧.

(١٩) عبدالرؤوف الروابدة (رأي في قانون الانتخابات)، ص٤.

(٢٠) ولد في مدينة الكرك عام١٩٣٤، حصل على بكالوريوس هندسة من جامعة بغداد عام١٩٧٥، واصبح قائد سلاح الملكي ثم دخل الدورات وعين عام١٩٧٩ رئيس هيئة أركان، وأصبح فريق وسفير الولايات المتحدة، واصبح مدير الأمن العام إلى عام ١٩٨٩، وخرج من الخدمة وترك العمل السياسي، وعمل رئيس حزب العهد الاردني وحزب الوطن الدستوري، ودخل انتخابات١٩٩٣- ٢٠١٠، واصبح رئيس مجلس النواب. ينظر: ملك يوسف التل، المصدر السابق،ج١، ص٣٨٧-٣٩٠.

(٢١) مقابلة شخصية للباحثة مع النائب عبدالهادي المجالي ، عمان ، ١٦ آذار ٢٠١٧.

(٢٢) ولد في مدينة اربد عام ١٩٤٥ اكمل الثانوية، وحصل على البكلوريوس قانون جامعة الإسكندرية عام ١٩٧٠، انضم إلى حزب عبدالله الريماوي الذي يعرف (بتيار الريماوي)، وانتخب عضو مجلس النواب عام ١٩٨٩ وشغل منصب الوزير الأول مرة كوزير للشؤون البلدية والقروية والبيئة في حكومة طاهر المصري المشكلة في ١٩ حزيران ١٩٩١ ، واستقال منها في ٤ تشرين أول ١٩٩١. ينظر: نظام عساف، الأحزاب السياسية الأردنية (١٩٩٢-١٩٩٤) قضايا ومواقف، عمان، ١٩٨٩، ص١٢٠؛ زياد أبو غنيمة، المصدر السابق، ص٢٣٦.

([٢٣]) هاني الحوراني وتحرير حسين ابو رمان، نحو قانون انتخاب ديمقراطي ملائم، ندوة التي نظمها مركز الأردن الجديد للدراسات بالتعاون مع مركز الدراسات الاردنية في جامعة اليرموك، اربد، ١٣ تشرين الثاني ١٩٩٦، ص٢٩-٣٥.

([٢٤]) هاني الحوراني واخرون، الأنظمة الانتخابية المعاصرة، عمان، ١٩٩٥، ص٢٣٧؛ محمد عبداللطيف سليمان الشريفات، التمثيل الجغرافي في الأردن: تقييم واقتراح خريطة جديدة باستخدام نظم المعلومات الجغرافية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، ٢٠١١، ص٢٥.

([٢٥]) ولد في مدينة عمان ١٩٥٠، حصل على بكالوريوس في القانون والسياسة من جامعة بغداد، التحق في صفوف المقاومة الفلسطينية منذ عام ١٩٦٧، وشارك في الدفاع عن وحدة وعروبة لبنان ضد الغزو الصهيوني ١٩٧٨-١٩٨٢، وانتخب عضواً في مجلس النواب الأردني عام ١٩٨٩. ينظر: سامر حجازي، المصدر السابق، ص٢٠٥.

([٢٦]) مقابلة شخصية للباحثة مع النائب منصور سيف الدين ، عمان ، ١٨ آذار ٢٠١٧.

([٢٧]) ليسانس حقوق من جامعة دمشق ١٩٦٨ عضو المجلس الوطني الاستشاري (١٩٦٢-١٩٧٨) وعضو مجلس الأعيان (١٩٩٣-١٩٩٧) وعضو المجلس الأعلى في هيئة العمل الوطني للطفولة، عضو هيئة عامة في جمعية الشؤون الدولية، عضو اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل، عضو في منظمة العفو الدولية، عضو في اللجنة القانونية المكلفة بمشروع الطفولة في المركز الوطني لحقوق الإنسان، وعضو مؤسس لحزب التجمع الديمقراطي الوحدوي. ينظر: الرابط التالي :
www.senate.jo>content. بتاريخ ٢٠١٧/٧/٣

([٢٨]) رسلان بني ياسين ونظام عساف، المصدر السابق، ص٣١٧.

([٢٩]) هاني الحوراني وتحرير حسين أبو رمان، المصدر السابق، ص١٧.

([٣٠]) ولد في مدينة السلط عام ١٩٥٠، وحصل على بكالوريوس علوم سياسية وبكالوريوس إدارة إعمال، ودكتوراه قانون ٢٠٠١، عضو مجلس النواب الثالث عشر والرابع والخامس عشر والسادس عشر والسابع عشر، رئيس لجنة الرد على خطاب العرش لأكثر من مرة ورئيس لجنة التوجيه الوطني ولأكثر من مرة، رئيس هيئة مديري صحيفة الديار، مدير عام مركز البتراء الدولية للدراسات والأبحاث، مدير شركة الورق، ضابط متقاعد في دائرة المخابرات العامة (١٩٧٤-١٩٩١) وحصل على العديد من الأوسمة وعضو نقابة المحامين الأردنيين. مقابلة شخصية للباحثة مع النائب محمود الخرابشة ، عمان ، ٢٨ آذار ٢٠١٧.

([٣١]) المصدر نفسه .

([٣٢]) المصدر نفسه .

([٣٣]) ولد في مدينة المفرق عام ١٩٤٧، وحصل على بكالوريوس هندسة مدنية عام ١٩٧٠ من جامعة الرياض، عمل في أمانة العاصمة لمدة أربع سنوات ثم انتقل للعمل في المملكة العربية السعودية مع عدة شركات عربية وعالمية حتى عام ١٩٨١ وفي العام التالي عين عضواً في المجلس الوطني= =الاستشاري، وفاز في انتخابات ١٩٨٩ وفي عام ١٩٩٠ أصبح وزير المياه والري ووزير الأشغال من منتصف ١٩٩١ إلى نهاية ١٩٩١ ووزير الأشغال العامة والإسكان في حكومة زيد بن شاكر، وعضو في المجلس الثاني عشر ورئيس مجلس النواب من ١٩٩٤-١٩٩٧ ووزير الداخلية ونائب رئيس الوزراء في ٢٠١١. مقابلة شخصية للباحثة مع النائب سعد هايل سرور ، عمان ، ٢ نيسان ٢٠١٧.

([٣٤]) المصدر نفسه.

([٣٥]) المصدر نفسه؛ هاشم محمد الطويل، (قوانين الانتخابات النيابية الأردنية وآثارها في الاصلاح السياسي ١٩٨٩-٢٠١٠)، ((مجلة دراسات اقليمية)) العراق، (مجلة)، ٩، العدد ٨، ٢٠١٢، ص٢٤٦ .

([٣٦]) ولد عام ١٩٤٧، وحصل على بكالوريوس هندسة مدنية من جامعة بلغراد – يوغسلافيا، ناشطاً في الحركة السياسية الطلابية، عضو نقابة المهندسين الأردنيين من خلال التجمع الديمقراطي وعضو التجمع المدني وعضواً ناشطاً في الجمعية الأردنية للعلوم والثقافة، عضو مجلس النواب السابع عشر والثامن عشر، عضو لجنة السياحة والآثار لجنة الطاقة والثروة المعدنية. مقابلة شخصية للباحثة مع النائب عاطف قعوار ٢٠ آذار ٢٠١٧.

([٣٧]) ولد في مدينة الربة عام ١٩٤٦، أنهى دراسته الثانوية بالكرك عام ١٩٦٦، عمل موظفاً بوزارة الداخلية وبعدها التحق بالكلية العسكرية الملكية وتخرج منها برتبة ملازم حيث عمل في القوات المسلحة مرافقاً للملك وولي العهد مدة (١٠) سنوات وانتدب بعدها للعمل في الحرس الأميري بدولة البحرين لمدة عامين وبعد أن أنهى خدمته العسكرية عمل مديراً لمكتب الإدارة العامة بشركة البوتاس العربية بعمان، أنتخب نائباً في مجلس النواب الأردني عام ١٩٨٩. وانتخب مساعداً لرئيس مجلس النواب الحادي عشر في دورته الثالثة. مقابلة شخصية للباحثة مع النائب عبدالله زريقات عمان ١٥ آذار ٢٠١٧؛ سامر حجازي، المصدر السابق، ص١٠٨.

([٣٨]) ولد في عمان عام ١٩٥٨، وحصل على بكالوريوس هندسة مدنية من مصر وعمل مدير شركة المقاولات وعضو مجلس أمانة عمان وعضو نقابة المهندسين الأردنيين وعضو نقابة المقاولين الأردنيين ورئيس الهيئة الاستشارية لنادي شباب الحسين وعضو في العديد من الجمعيات الخيرية والأندية الرياضية وعضو مجلس النواب الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر والسادس عشر وعضو لجنة النظام والسلوك وعضو كتلة الإصلاح في مجلس النواب . مقابلة شخصية للباحثة مع النائب خليل العطية عمان ١٥ آذار ٢٠١٧.

([٣٩]) ولد في نابلس عام ١٩٤٢ ودرس فيها إدارة أعمال، وعمل موظف في البنك المركزي الأردني وأصبح نائب عن مدينة نابلس عندما كان مجلس النواب الأردني مؤلف من الضفتين بالتساوي،= =وأصبح وزير دولة لشؤون الأرض المحتلة عام ١٩٧٣ وبعد قرار مؤتمر الرباط عام ١٩٧٤، خرج من الحكومة باعتباره محسوباً على منطقة فلسطين فعين بعدها سفير في مدريد وباريس ولندن مدة عشر سنوات وبعدها أصبح وزير الخارجية عام ١٩٨٤ وشغل نفس المنصب عام ١٩٨٥ واستقال في عام ١٩٨٨ ثم شغل منصب نائب رئيس الوزراء ووزير الدفاع وبعد اتفاقية السلام وأصبح عام ١٩٩٣ رئيس مجلس النواب ورئيس مجلس الأعيان وبنفس الوقت رئيس لجنة الحوار المدني ٢٠١١. مقابلة شخصية للباحثة مع النائب طاهر المصري، عمان ٢٠١٧/٤/١ ؛ ملك يوسف التل، المصدر السابق، ج١ ، ص١١٧-١٢١.

([٤٠]) وكان هذا الرأي يتناقض مع رأي النواب والأعيان والأحزاب الذين كانوا يتفقون وهذا القانون. ينظر: الدستور (جريدة)، العدد ٧٩٢٥، ١٣ أيلول ١٩٨٩.

([٤١]) المصدر نفسه .

([٤٢]) هذا الرأي يتناقض مع رأي النواب والأعيان والأحزاب الذين كانوا يتفقون وهذا القانون. ينظر: الرأي (جريدة)، العدد ٨٢٩٠، ٢٣ نيسان ١٩٩٣.

([٤٣]) هاني حوراني وتحرير حسين أبو رمان، المصدر السابق ، ص١٩.

Public Opinion on Temporary Law No. 23 of 1989 on Jordanian Parliamentary Election " Historical Study"

Prof. Sabah Mahdi Rumayid **Layla Adel Abdul Qader**

University of Baghdad, College of Education for Human Science – Ibn Rushd, Department of History 2018

Abstract

In spite of the existence of previous laws and of some objections to it on the ground that it contained some flaws given that it came after parliamentary life had come to a halt since 1967, the 1989 Election Law is amongst the best election laws in the Kingdom. It was met with approval by the public because it allowed all political currents in the Kingdom to participate in the elections on the basis of open lists, enabling voters to elect more than one candidate to serve the Country.